

سنن الدارقطني

- 11 - حدثنا أبو صالح ثنا أبو مسعود ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن بن عباس أو بن عمر ٧ قال الحامل والمرضع تفتقر ولا تقضي وهذا صحيح وما بعده